[105] محمد، عن محمد بن سنان، عن أبى الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله تعالى (ففروا إلى ا) (1) قال: حجوا إلى ا. (14363) 37 - وعن أبيه، عن عبد ا بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد، عن علي ابن الحكم، عن كليب الاسدي قال: قلت لابي عبد ا (عليه السلام): شيعتك تقول: الحاج أهله وماله في ضمان ا، ويخلف في أهله، وقد أراه يخرج فيحدث على أهله الاحداث فقال: إنما يخلف فيهم بما كان يقوم به فأما ما إذا كان حاضرا لم يستطع دفعه فلا. (14364) 38 - أحمد بن أبي عبد ا البرقي في (المحاسن) عن يحيى بن إبراهيم، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): إن العبد المؤمن إذا أخذ في جهازه لم يرفع قدما ولم يضع قدما إلا كتب ا له بها حسنة، حتى إذا استقل لم يرفع بعيره خفا ولم يضع خفا إلا كتب ا له بها حسنة، حتى إذا قضى حجه مكث ذا الحجة والمحرم وصفر تكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيئات إلا أن يأتي بكبيرة. (14365) 39 - وعن الحسن بن علي الوشاء، عن المثنى بن راشد الخياط (1)، عن أبي بصير، عن أبي عبد ا (عليه السلام)، عن أبيه (عليه السلام) قال: إن المسلم إذا خرج إلى هذا الوجه يحفظ ا عليه نفسه وأهله، حتى إذا انتهى إلى المكان الذي يحرم فيه وكل ملكان يكتبان له أثره، ويضربان على منكبه ويقولان: أما ما قد مضى فقد غفر لك فاستأنف العمل.

_____ (1) الذاريات 51: 50. 37 - معاني الاخبار: 407 / 85. 38 - المحاسن: 63 / 113. 39 - المحاسن: 64 / 115. (1) في المصدر: الحناط.

_____ (*)